دفتر شروط مناقصة بالظرف المختوم

الرقم المرجعي **: KSR-047-IRVD-02**

الجهة العارضة : الجمعية الدولية لرعاية ضحايا الحروب و الكوارث IRVD

اسم المشروع : تشغيل منظومة الرعاية الصحية المتنقلة في المناطق المتضررة من الزلزال في سوريا - المرحلة / 3

موضوع المناقصة : استئجار 9 عربات نقالة

مدة التقديم : من 15-8-2024 حتى نهاية الدوام الرسمي بتاريخ 30-8-2024

مدة التسليم : عقد طويل الامد .

دفتر الشروط هذا يتكون من 24 أربع وعشرون مادة في 14 أربعة عشر صفحة لا تتضمن الغلاف

**مدة ارتباط العارض بعرضه : 30 ثلاثون يوم من تقديم العرض**

**ويحق للعارض المشاركة بعد اســتيفاء الشــــروط الفنية و القانونية التي ســـترد في دفتر الشروط الذي يمكنه الحصول عليه عن طريق مكاتب الجمعية الدولية لرعاية ضحايا الحروب و الكوارث في الجمهورية اليمنية أو عن طريق الايميل التالي :** [**Procurment@irvd.ngo**](mailto:Procurment@irvd.ngo)

**الجمعية الدولية لرعاية ضحايا الحروب و الكوارث IRVD**  قسم العمليات / مكتب المناقصات

**الأحكام العامة والمعلومات الأساسية**

مادة رقم /1/ التعاريف :   
يقصد بالتعابير و الكلمات المدرجة فيما يلي كما هو مبين بجانب كل منها .

1. **الجمعية :** الجمعية الدولية لرعاية ضحايا الحروب و الكوارث .
2. **مقدم العطاء او العارض :** الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي قدم عرضاً أصولياً للجمعية بناءً على إعلان المناقصة
3. **المتعهد المرشح :** هو من ترسو عليه المناقصة ولم يُبَلغ أمر المباشرة .
4. **المتعهد :** هو من رست عليه المناقصة و ارتبط مع الجمعية بموجب العقد وتم تبليغه أمر المباشرة و التنفيذ أصولاً .
5. **المواد :** مجموعة الأشياء التي قام على اساسها العطاء مثل اعمال صيانة أو اشغال او قطع غيار أو أدوية أو مواد طبية او اطراف صناعية او مواد تشغيلية او استئجار عربات
6. **العقد :** هو مجموعة الأحكام التي يرتبط بها كلاً من المتعهد و الجمعية بما في ذلك دفتر الشروط العامة و دفاتر الشروط الخاصة و المواصفات وسائر الجداول و المصورات و الوثائق المتعلقة بالعقد و العرض
7. **الملحق :** هو مجموعة الأحكام التي ترتبط بالعقد وتكون جزء لا يتجزأ عنه مثل ( دفاتر الشروط الخاصة ، جدول المواصفات ، مصورات او كروكي أو وثائق او صور عربات او كتلوكات.
8. **قيمة العقد :** تعني المبلغ المتفق عليه و الوارد في العقد أو أي إضافات أو تنزيلات يمكن أن تطرأ على هذا المبلغ عملاً بأحكام العقد
9. **فترة الضمان :** هي الفترة التي يكون فيها العارض مسؤولاً عن كل عيب أو نقص يحتمل ظهوره في الاعمال المنجزة أو المواد( 5 )الموردة و المسلمة تسليماً مؤقتاً .
10. **مكتب الجمعية :**
11. مكتب حلب : الشمال السوري – محافظة حلب – مدينة عفرين – دوار النيروز – فوق مكتبة عفرين الجديدة – مكتب الجمعية الدولية لرعاية ضحايا الحروب والكوارث (الأمين)

مادة رقم /2/ اللغة :   
إن اللغة الرسمية للعرض و العقد( 6 )هي اللغة العربية مع إمكانية السماح بمشاركة ملفات أو كتالوجات باللغة الإنكليزية في حال كانت تهم المصلحة العامة او ومصلحة العرض .

مادة رقم /3/ الغاية من المناقصة :   
استدراج عروض أسعار بالظرف المختوم لأستئجار / 9 / تسع عربات نقالة للعمل ضمن مشروع تشغيل منظومة الرعاية الصحية المتنقلة في المناطق المتضررة من الزلزال في سوريا / المرحلة 3

مادة رقم /4/ مكان وزمان وكيفية تقديم العرض :

1. تقدم العروض ضمن الفترة المحددة في إعلان المناقصة ويتم رفض أي عرض يصل بعد المدة المحددة
2. تقدم العروض ضمن مغلف مغلق ومختوم يحتوي على الأوراق الثبوتية التالية :   
   **1.** التأمين إن وجد **2.** طلب اشتراك بالمناقصة   
   **3.** تصريح من العارض(2) بالاطلاع على دفتر الشروط / إن وجد/ وجداول وبنود التوريدات أو الاشغال المطلوبة الخاص بالمناقصة وأنه يوافق عليها ويقبل بجميع ما جاء في المستندات على ان يكون هذا التصريح / **وفق النموذج المرفق** / وممهوراً بخاتم العارض   
   **4.** تصريح من العارض ( 2 ) بعدم تضارب مصالح من العارض / **وفق النموذج المرفق** / يفيد بأنه غير موظف هو أو احد أقاربه من الدرجة الأولى او الثانية في الجمعية(1 ) وليس قريباً من أي عضو من أعضاء الإدارة **ويقتصر هذا على الأشخاص الطبيعيين لا الاعتباريين**.  
   **5.** صورة عن الوثائق الشخصية للعارض( 2 )  الطبيعي او هوية المفوض من قبل جهة او مؤسسة او منشأة اعتبارية أضافة إلى وثائق الشركة.

أ. دفتر الشروط (ممهوراً **بختم العارض**( 2 )) ب. العرض المالي و ( **ممهوراً بختم العارض** )  
 ج. العرض الفني والحالة الميكانيكية للسيارة ( **ممهوراً بختم العارض**( 2 )  )

1. توضع كافة الأوراق ويكتب على المغلف بعد ختمه وبخط واضح ويفضل الطباعة.

**1 .** اسم الشركة أو المنشأة أو المكتب. **2.** اسم الشخص المفوض بالتوقيع في حال رسو العرض عليه.

**3 .** العنوان التفصيلي للمنشأة. **4.** رقم هاتف للتواصل. **5.** الايميل الرسمي للمنشأة

1. تسلم العروض بشكل مباشر أو عن طريق مندوبين إلى مكتب الجمعية( 1 )  في الشمال السوري الموضحة أعلاه( 10 ) أو ترسل بالبريد المضمون على أن تصل وتسجل في قسم عمليات الجمعية( 1 ) أصولاً قبل الموعد المحدد لنهاية تقديم العروض والمحدد في إعلان المناقصة.
2. في حال مصادفة آخر موعد لتسليم العروض يوم عطلة رسمية فيعتبر نهاية الدوام لأول يوم عمل بعد العطلة هو آخر موعد لتقديم العروض ويوم موعد فض العروض في اليوم التالي مالم يرد موعد يحدد موعداً آخر لفض العروض.
3. لا يقبل من العارض( 2 )  سوى عرض واحد ولا يجوز للعارض( 2 )  استعادة العرض او تعجيله أو اكماله بعد تسجيله في قسم عمليات الجمعية( 1 )  ويرفض أي عرض في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لهذه الاحكام وفي حال تقديمه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض أو في حال وجود نقص في الوثائق آنفة الذكر و المطلوبة من العارض( 2 )يهمل العرضولو كان الأقل سعراً .
4. يرفض أي عرض في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لهذه الاحكام وفي حال تقديمه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض أو في حال وجود نقص في الوثائق آنفة الذكر والمطلوبة من العارض يهمل العرض ولو كان الأقل سعراً

مادة رقم /5/ الضمان المؤقت مدة الارتباط بالعرض:

1. مدة ارتباط العارض( 2 )  بعرضه /30/ فقط ثلاثون تبدأ من تاريخ انتهاء تقديم العروض المبين في اعلان المناقصة وفي حال رغبة العارض( 2 )  في الانسحاب من المناقصة يتوجب عليه تقديم طلب خطي يسجل في قسم عمليات الجمعية( 1 )  و يرفق بالملف المقدم من طرفه ولا يحق له سحب الأوراق او الملف الخاص به إلاَّ بعد مضي ثلاثون يوم على موعد فض المظاريف و الانتهاء من عملية المناقصة .
2. مدة ارتباط المتعهد المرشح( 3 ) بعرضه / 90 / تسعون يوماً تبدأ اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ تبليغه رسو العرض عليه . وفي حال رغب المتعهد المرشح( 3 ) بالانسحاب من عرضه فعليه أن يتقدم بطلب خطي يسجل في قسم عمليات الجمعية( 1 ) ويرفق بملف المناقصة الخاص به ويعطى مدة أسبوع من تاريخ تسجيل انسحابه في قسم عمليات الجمعية( 1 ) للمراجعة وفي حال عدم مراجعته ويبقي مصراً على الانسحاب فلا يحق له المراجعة بعد المدة المعطاة له وفي هذه الحالة لا يحق للمتعهد المرشح( 3 ) سحب أي ورقة تم تقديمها ضمن ملف المناقصة مهما كانت الأسباب او الظروف .

مادة رقم /6/ شمولية العرض و زيارة الموقع وطلب الأيضاحات :

1. يشمل عرض السعر الذي سيتقدم به العارض كل بنود مناقصة استئجار العربات النقالة الموضحة في الملحق رقم /1/ "العرض المالي" التابع لدفتر الشروط كما يشمل ما يمكن أن يتم الأتفاق عليه من أجور السائق أو المحروقات أو صيانة العربة أو المخالفات المرورية .
2. في حال عدم وضوح الفكرة العامة للمناقصة يحق للعارض التقدم بطلب إيضاحات يشرح فيه الفكرة التي يود الاستيضاح عنها. وهذا الطلب سيلقى استجابة من قبل الجمعية( 1 ).
3. يحق للعارض زيارة مواقع العمل ليتمكن من تحديد السعر النهائي لعرض وسوف تقوم الجمعية الدولية IRVD تسهيل تلك الزيارة له.
4. لايسمح لأي من العارضين الاتصال بالإدارة أو بلجنة المناقصات والخبراء أو لجنة فض العروض أو بأعضاء هذه اللجان وذلك من تاريخ فض العروض وحتى إرساء العقد( 6 )وإذا أراد أي عارض أن يبلغ الإدارة أو إدارة المناقصات أو لجنة فض العروض بمزيد من المعلومات فعليه أن يقدم ذلك كتابياً وارساله بالابريد الالكتروني.

مادة رقم /7/ الاقصاء من المشاركة :

يحق للجمعية استبعاد واقصاء أي عرض اجتاز التقييم الفني للعربات وذلك بسبب تدني أسعاره بنسبة تزيد عن ( 25 % ) خمس وعشرون بالمائة فأكثر عن التكلفة التقديرية والاسعار السائدة في السوق وذلك بعد أن تقوم لجنة فض العروض بمراجعة الأسعار التقديرية ومناقشة صاحب العرض المنخفض وعدم اقتناع اللجنة بمقدرته على تنفيذ التعهد أو العقد بعد الطلب منه كتابياً تقديم تفاصيل للعناصر المكونة لعرضه وشرح أسباب تدني أسعارها

وتطبيقاً لنظام المناقصات العام الذي يحدد كيفيات التسجيل و السحب من قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفات و تعهدات العامة فإنه يحق للجمعية( 1 )اقصاء بعض العارضين في الحالات التالية :

1. كل متعهد يتبين للجمعية( 1 )أنه في حالة افلاس أو تصفية او توقف شركته او مؤسسته او مكتبه سواء كانت هذه التسوية بين الشركاء انفسهم أو عن طريق القضاء .
2. كل متعهد( 4 )صدر بحقه حكم قضائي نهائي بسبب مخافة تمس النزاهة المهنية أو الأخلاقية .
3. كل متعهد( 4 )يوجد في وضعية متهرب من الضرائب او صناديق الضمان بمختلف اشكالها .
4. كل متعهد( 4 )ادرج اسمه في قائمة المتعهدين( 4 )الممنوعين من المشاركة في الصفقات العامة بسبب ارتكابه فعلاً أو مناورة تهدف إلى اغراءات بهدف كسب امتيازات التعهدات او تحسين وتلميع صورته امام الجهات العارضة .
5. كل متعهد( 4 )سبق له التصريح الكاذب .
6. كل متعهد( 4 )صدر بحقه قرار فسخ من جانب احد الجهات العارضة بسبب عدم وفائه بالتزاماته او تقصيره في التوريد .
7. كل متعهد( 4 )ادرج اسمه في قوائم مرتكبي الغش .
8. كل متعهد( 4 )ادين بحكم قضائي نهائي بسبب مخالفته لتشريع قانوني .
9. كل متعهد( 4 )ادرج اسمه في قوائم دعم الإرهاب الدولي .
10. كل متعهد( 4 )يتبين للجمعية( 1 )أنه دون الـ ( 18 سنة ) الثامنة عشر من العمر .
11. كل متعهد( 4 )يتبين للجمعية( 1 )أنه ناقص الأهلية .
12. كل متعهد( 4 )يتبين للجمعية( 1 )أنه موظف لدى الدولة أو من في حكمهم ولايزال على رأس عمله .
13. كل متهعد تم وضع إشارات حجز احتياطية صادر عن جهة الممثلة للقضاء وكانت تلك تالاشارات على شركاته او السيارات التابعة لشركته.
14. وضع أي إشارة على الظرف تدل على صاحبه .

مادة رقم /8/ إلغاء المناقصة :

يحق للجهة العارضة إلغاء المناقصة في الحالات التالية :

1. توقف الدعم المادي من الجهة المانحة للجمعية .
2. وجود أخطاء جوهرية في وثائق المناقصة من الناحية الفنية.
3. ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة .
4. سيطرة جهات عسكرية على المكان الذي يقع فيه المركز.

مادة رقم /9/ التفاوض مع أصحاب العروض :

يحق للجمعية التفاوض مع أصحاب العروض في حال ارتفاع الأسعار عن الحد السائد في الأسواق بشكل ظاهر مع مراعاة مايلي:

1. يحدد السعر المناسب بما يتوافق مع الأسعار السائدة في الأسواق المحلية.
2. تتم الكتابة والتخاطب مع صاحب العرض الفائز ، بطلب تخفيض عرضه للسعر المحدد ، وفي حال رفضه فإنه يتم الانتقال للعرض الذي يليه في الترتيب .. وهكذا.
3. تتم الترسية على صاحب العرض الذي يصل إلى المبلغ المحدد أو المطلوب .
4. إذا لم يتم الوصول إلى السعر المحدد من قبل لجنة فض العروض يكون إلغاء المناقصة بتوصية من اللجنة بالاجماع إلى المدير الإقليمي أو صاحب القرار بإلغاء المناقصة ، والذي يتعين عليه في تلك الحالة إلغائها.

مادة رقم /10/ التضامن :

يجوز للعارضين التضامن فيما بينهم لتقديم عرض سعر على أن تتوفر الشروط الآتية :

1. أن يتم التضامن قبل تقديم العرض بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين العارضين ومصدقة من الجهات المخولة بالتوثيق.
2. أن يحدد في الاتفاقية قائداً لهذا التضامن يكون هو الممثل الوحيد أمام الجمعية لاستكمال إجراءات المناقصة والمراسلات والتعاقد فيما بعد.
3. أن تختم جميع الوثائق بما في ذلك عرض السعر من جميع أطراف التضامن إثباتاً لموافقتهم التامة على ماجاء فيها وعدم الاعتراض مستقبلاً .
4. تقدم اتفاقية التضامن مع العرض وجميع وثائق المناقصة ومستنداتها .
5. لايجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم بعرض منفرد أو التضامن مع عارض آخر .
6. لايجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها إلا بموافقة الجهة العارضة.

مادة رقم /11/ حقوق الملكلية وسرية المعلومات:

1. تعود ملكية وثائق المناقصة بجميع نسخها للجمعية ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق بجميع نسخها أو إعادتها إلى الجمعية.
2. جميع وثائق ومواد مقدمة من الجمعية ضمن هذه المناقصة مملوكة لها وعلى ذلك لايجوز نسخ الوثائق أو المواد كلياً أو جزئياً أو إعادة انتاجها أو توزيعها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية من الجمعية.
3. يلتزم العارضون بعدم افشاء أي بيانات أو رسوم أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمناقصة سواء كانت تحريرية أو شفهية أو استغلالها أو الإفصاح عنها ، ويسري ذلك على كل مابحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض . كما لايجوز لأي من العارضين نشر أي معلومة عن المناقصة وكل مايتعلق بها عبر وسائل الاعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية من الجهة العارضة.

مادة رقم /12/ تنازل المتعهد( 4 )الفائز بالعرض :

1. إذا تنازل المتعهد( 4 )الفائز بالعرض قبل ابرام العقد( 6 )وفي مدة صلاحية العرض ، يمكن للجمعية التعاقد مع المتعهد الذي يله.
2. في حال اقصاء المتعهد( 4 )لسبب ما قبل او بعد ابرام العقد( 6 )فيحق لإدارة الجمعية( 1 ) دعوة المتعهد( 4 )الذي يليه في العطاء وسؤاله عن رغبته في اخذ التعهد دون اجبار او اكراه .

مادة رقم /13/ الأسعار :

1. على العارض( 2 )أن يوضح في عرض الأسعار الافرادية و الإجمالي وعلى مسؤوليته الشخصية وفق جدول الكميات و الأسعار المرفق في دفتر الشروط الفنية الخاصة على أن يأخذ( 1 ) ويجب أن تكون الأسعار المعروضة ضمن الأسعار الرائجة أو التعرفة الرسمية في حال وجودها ويتحمل العارض( 2 )مسؤولية مخالفة ذلك
2. تقدم الأسعار بالدولار الأمريكي ويحق للعارض تقديمه بالقطع الأجنبي المتاح في أسواق الشمال السوري على أن يتم تسجيل سعر صرف في يوم تقدم العرض وفق السعر العالمي للعملة المقترحة.
3. يتم السداد بالدولار الأمريكي أو أي عملة دولية متوفرة في الأسواق السورية حسب سعر الصرف في يوم تقديم العرض لا بيوم الاستحقاق.
4. تعتبر الأسعار المقدمة من العارضين( 2 )ضمن الظرف المختوم نهائية ولا يجب ان يتضمن العرض أي معادلة لزيادة الأسعار تحت طائلة رفض العرض المقدم في حال المخالفة.
5. تعتبر الأسعار الافرادية المقدمة من العارضين( 2 )بالظرف المختوم نهائية وتتضمن جميع أنواع النفقات والأعباء اللازمة لتوريد مواد( 5 )استئجار السيارات موضوع المناقصة حسب دفتر الشروط ويعتبر العارض( 2 )انه قد اخذ بعين الاعتبار حين وضع أسعاره جميع التدابير والاحتياطات الواجب اتخاذها لتنفيذ الاعمال المطلوبة.
6. تعتبر الأسعار الافرادية للمواد التي ستحدد في العرض هي سارية مهما بلغت التوريدات( 5 )ضمن حدود التوريد التي تشكل موضوع هذه المناقصة أو الإضافات التي ستجري عليها تبعاً لضرورات التوريد.
7. في حال وجود خطأ حسابي ناجم عن ضرب أو جمع السعر الافرادي بالكمية فيتم تصحيحه من قبل لجنة المناقصات بحضور العارض( 2 )وتوقيعه على التصحيح.
8. في حال وجود اختلاف في القيمة الاجمالية للعرض رقماً أو كتابةً تعتمد الأسعار الصحيحة الناتجة عن الضرب والجمع سواءً كانت رقماً أو كتابة ً
9. لا يجوز استرجاع أي عرض أو تعديله أو إكماله بعد تقديمه بإستثناء امكانية استكمال النواقص غير الجوهريةً.
10. لايجوز للعارض التعديل أو المحو أو الطمس على قائمة الأسعار ، ويجب إعادة تدوين أي تصحيح يجريه صاحب العرض رقماً وكتابة والختم على ذلك التصحيح.

مادة رقم /14/ النفقات الناجمة و الضرائب والرسوم والمخالفات :

تترتب على العارض( 3 ) الذي سيحال عليه العرض كافة أنواع الضرائب والرسوم والمخالفات المرورية الناجمة عن التعاقد وبصورة خاصة:

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| 1 | ــ الرسوم المالية | 4 | ــ الرسوم المالية والغرامات | 7 | ــ رسوم واجور ركن السيارات |
| 2 | ــ الرسوم الصحية | 5 | ــ الرسوم المالية والغرامات |  |  |
| 3 | ــ الرسوم مرورية والمخالفات | 6 | ــ رسوم الحوادث وما ينجم عنها من أضرار |  |  |

مادة رقم /15/ زيادة الكمية أو إنقاصها :

1. يجوز للجمعية( 1 )  زيادة عدد السيارات المتعاقد عليها أو انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد( 6 )بنسبة لا تتجاوز 30 % من التعهد وذلك بنفس الشروط و الأسعار الواردة في العرض الماليودون حاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص 25 % من القيمة الاجمالية للعقد( 6 ).
2. يعطى المتعهد( 4 )في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط.

مادة رقم /16/ إعذار المورد وعجزه عن التوريد :

1. يعذر المورد كتابياً في حالة عدم تنفيذه للالتزامات المتعاقد عليها مثل :

أ. وجود تخلف في تنفيذ خدمات التعاقد.

ب. توقفه عن تنفيذ خدمات التعاقد.

ج. عدم تطابق مواصفات العربات الموردة مع موضوع وشروط عقد التوريد

ويبلغ هذا الاعذار إلى المورد بموجب اشعار موقع من قبل الطرفين المتعاقدين وفي حال تهرب المتعهد( 4 ) من استلام الاعذار يبلغ إلى مندوبه

وفي حال تعذر ذلك يبلغ عن طريق عنوانه الإلكتروني الموضح في العقد( 6 ).

1. يعتبر المتعهد( 4 ) عاجزاً عن التوريد في حال عدم الامتثال لإنذار الجمعية( 1 ) خلال مدة (10 ) عشرة أيام من تاريخ تبلغه للإعذار .
2. يعتبر المتعهد( 4 ) عاجزاً عن التوريد في حال عدم احترامه لمواعيد انطلاق العربات موضوع العقد( 6 ) كما تم وصفها في جدول الكميات والمواصفات.
3. في حال تم تصنيف المتعهد( 4 )بالعاجز يحق للجمعية فســــــــــــــــــــخ العقد( 6 )وتسليم نسخة من الاعذار للدوائر المهتمة في هذا الشأن و التفاوض من العارض( 2 )الذي يليه في العطاء .

مادة رقم /17/ بدء التوريد وأمر المباشرة :

1. تبدأ مدة التوريد اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ أمر المباشرة.
2. تقوم الجمعية( 1 ) بعد نفاذ العقد( 6 )بإبلاغ المتعهد( 4 ) أمر المباشرة بموجب كتاب خطي وحسب الأصول وسياسة الجمعية( 1 ).

مادة رقم /18/ غرامة التأخير :

إذا تأخر المتعهد( 4 ) الذي سيحال عليه التعهد عن تقديم العربات ( 5 )و الاعمال الملتزم بتقديمها وفق أحكام التعهد عن المدة و المواعيد المحددة فيه أو قدم مواداً مخالفة للشـــــروط و المواصفات المتعاقد عليها ولم يستبدل بها غيرها قبل حلول هذه المواعيد فتفرض عليه غرامة تأخير يومية مقدارها ( 0.01 %) واحد بالألف من قيمة الجزء المتأخر عن التسليم إذا تحقق الشرطان المتلازمان التاليان :

1. أن يتم تسليم العربات النقالة( 5 )الأخرى المنصوص عليها في طلب الشراء ضمن المدة المحددة للتسليم .
2. أن تكون الكميات المتأخرة في التسليم مستقلة في الاستعمال العادي عن باقي المواد( 5)الأخرى المستلمة كتأخر سيارات الخدمة الزائدة عن العدد الاصلي.
3. إلا انه في حال انتفاء احد هذين الشرطين يتم احتساب غرامة التأخير من القيمة الاجمالية للعقد وليس من اجمالي قيمة الدفعة المترتبة على أن لا تتجاوز اجمالي الغرامات نسبة ( 20 % ) من القيمة الاجمالية للعقد ودون أي حاجة لإنذار مسبق للمتعهد( 4 )أو إعذاره .
4. في حال فشل المتعهد( 4 )من تنفيذ التزاماته فإنه يحق للجمعية( 1 ) الحصول على الخدمة من أي مصدر او مقاول أخر ويتحمل المتعهد( 4 )فرق الأسعار وأي نفقات أو مصروفات أو رسوم تقتطع من الدفعة المستحقة له.

مادة رقم /19/ الضمان والتزامات المتعهد :

1. يجب ان تكون جميع **العربات النقالة** التي سيتم توريده مطابقة للمواصفات المذكورة في العرض الفني .
2. يلتزم الطرف الثاني بالتقيد بالحصول على التصاريح و عدم الممانعات المقرر إصدارها طبقا للنظم و اللوائح و القوانين المعمول بها لدى الدوائر و الهيئات و المؤسسات في الشمال السوري و التي تقع ضمن التزامات الطرف الثاني .
3. يلتزم العارضون بأن أنظمة وأحكام المواصلات والمرور في الشمال السوري هي التي يتم تطبيقها.
4. يلتزم المتعهد بتوفير السائقين من اصحاب الخبرة بشؤون بالطرقات وجغرافية المنطقة المتعاقد من أجلها ، والابتعاد عن عمالة الأطفال.
5. يلتزم المتعهد بانطلاق العربات النقالة يومياً من مركزين رئيسيين حسب كل كحافظة ويلتزم بنقل الفريق المتخصص إلى النقاط المذكورة في العرض المالي وهي على حسب الجدول التالي :

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| رمز المنطقة | مكتب حلب | عدد العربات | رمز المنطقة | مكتب ادلب | عدد العربات |
| SY020301 | مخيمات عفرين | 3 | SY0705 | مخيمات أطمة | 3 |
|  |  |  | SY070301 | مخيمات الدانا | 3 |
|  |  |  |  |  |  |

1. يلتزم مقدم العرض بحسن سير العمل وسلامته وتنفيذه وانجازه في المدة المحددة له وتأمين العدد المطلوب من العربات النقالة وكذلك تأمين البديل في حال عطل أي عربة منهم وضمن المواصفات المطلوبة في الأماكن المطلوبة ويعد مسؤولاً عما يقترفه موظفوه أو عماله او سائقوه من مخالفات وأفعال بصورة عامة وكافة ما يصيب أو يلحق الجهة المتعاقدة من خسائر أو أضرار بحقوقها وفرقها ومعداتها وموادها وبضمان المورد
2. يلتزم مقدم العرض بالتعويض عن أي اضرار قد تصيب الجمعية( 1 ) نتيجة هذا التعاقد ويتكفل بدفع كل ذلك و مهما بلغت قيمته وحق الجهة المتعاقدة استيفاء العوض مباشرة من مستحقاته وتأميناته وأمواله دون الحاجة لأعذار أو إجراء .

مادة رقم /20/ قيمة العرض و طريقة الدفع :

قيمة العرض توضع بعملة الدولار الأمريكي وتذكر تلك القيمة رقماً وكتابته وتسلم على دفعات تتناسب مع عدد السيارات العاملة بحيث تكون في نهاية كل شهر ميلادي على أن تتم تصفية المبالغ بموجب مطالبة مالية تقوم مقام الفاتورة الرسمية صادرة عن المورد على أن يذكر فيها عدد أيام العمل وعدد العربات العاملة ومبلغ كل عربة والاجمالي العام للمبلغ .

مادة رقم /21/ مدة ومكان التسليم :

بما أن الغاية النهائية لأي تعهد هو التسليم النهائي بعد التأكد من المطابقة التامة للكميات و المواصفات و النوعيات المقدمة والمواد( 5 )المتعاقد عليها وكذلك مطابقة هذه المواد( 5 )للموصفات و الخصائص اللازم تحققها و المحددة في عقد التوريد لذلك يجب تحقق الشروط التالية للتسليم:

1. وبما أن التسليم هنا يقصد به العربات النقالة المتعاقد عليها لصالح مشروع تشغيل منظومة الرعاية الصحية المتنقلة في المناطق المتضررة من الزلزال في سوريا - المرحلة / 3 فإن مدة التسليم هي / المدة المذكورة في العقد( 6 )/ وتشكل 100 % من اجمالي أمر الشراء مالم ترد مادة في العقد( 6 )يتم الاتفاق بها عن نسبة التسليم او تسمح بالتسليم الجزئي.
2. يتم استلام العربات بحضور المتعهد( 4 )او بغيابه من لجنة مؤلفة من قبل إدارة الجمعية( 1 )او من ينوب عنها بالتوقيع ويكون من بين أعضائها مسؤول المشتريات المختص بالمشروع.
3. على المتعهد( 4 )الإلتزام بخط سير العربات المحدد في العرض المالي و المذكور في الفقرة 5 من المادة 19 ويكون تسليم العربات والكميات المتعاقد عليها ضمن المكان المحدد لكل مكتب ولن يقبل أي تسليم يتم خارج هذين المكانين إلاَّ بوجود كتاب رسمي من الجمعية( 1 ) يسمح بذلك.
4. في الموعد المقرر للتسليم تقوم اللجنة المشكلة بالاطلاع على العقد( 6 )وتطبيق كافة بنوده ويحق لها رفض أي عربة غير مطابقة للمواصفات الفنية، أو التقنية وينظم كتاب استلام رسمي STOCK RECEPTION FORM موضحاً فيه تاريخ الاستلام و الكميات المستلمة.
5. مكان التسليم: مكاتب الجمعية( 1 ) في الشمال السوري حسب المحافظة التي تحدد في العقد( 6 )مالم ترد مادة في العقد تحدد مكان آخر للتسليم.
6. يحق للمتعهد اناطة مهمة حضور التسليم إلى شخص من طرفه بشرط ان يوقع باسمه الصريح على محضر التسليم .
7. في حال عدم حضور التسليم من قبل المتعهد( 4 )او من ينوب عنه يحق للمتعهد الاحتفاظ بصورة عن ضبط التسليم و الاعتراض عليه خلال مدة لا تتجاوز / 3 / ثلاثة أيام بحيث يرفع في اليوم الرابع كتاب الاعتراض إلى لجنة الاستلام لدى الجمعية( 1 ) لدراسة الاعتراض ورده او قبوله .

مادة رقم /22/ اتقان العمل ودقة التنفيذ :  
على المورد أن يقوم بتنفيذ الأعمال التي نظم الاتفاق( 6 )لأجلها بشكل ينطبق على المواصفات الفنية وتعليمات الجمعية( 1 ) وإتقان العمل بما يتفق والأصول الفنية المتعارف عليها للتنفيذ

مادة رقم /23/ حل الخلافات و النزاعات :

في حال حصول خلاف بين الجمعية( 1 ) والمتعهد( 4 )يحل بالطرق الودية وفي حال عدم التوصل إلى حل يتم الحل عن طريق وسيط يمثل كل طرف وفي حال عدم التوصل لاتفاق يكون القضاء المختص في المنطقة العاملة بها الجمعية( 1 ) هو الفصل في حل الخلاف وتعتبر شروط العقد( 6 )ودفتر الشروط وملحقاته هي المرجع الوحيد لحل الخلافات وكل ما يتعلق بصحة وتفسير أحكام العقد( 6 )وتطبيقاتها في كل نزاع ينشأ نتيجة تنفيذه .

المادة / 24 /الأخيرة :

عند تقديم العرض من قبل العارض( 2 )ليس بالضرورة أن يتم إرساء العرض عليه و سيتم التواصل فقط مع المورد الحائز على العرض المالي و الفني الأفضل مع الاحتفاظ بحق العرض الثاني في حال انسحاب العارض( 2 )الأول من المناقصة.

= = = = = = = = = = = = = = = **نهاية دفتر الشروط** = = = = = = = = = = = = = = =

**اسم الجهة العارضة**

**الختم الرسمي و التوقيع**

|  |
| --- |
| **Evaluation criteria**  **معايير التقييم** |
| 1. **التقييم الإداري وتقييم الأهلية**   **Administrative and eligibility evaluation** |
| **أولا:**   1. **سيتم فتح العروض الفنية، والتأكد من أن العروض مغلقة، مكتملة، موقعة ومختومة.** 2. **في حال عدم إغلاق أي مغلف، فسيتم رفض العرض** 3. **في حال وجود نقص في أوراق IRVD او في حال عدم ختم وتوقيع الاوراق فقد يتم رفض العرض.**   **يمكن للمتقدم ارفاق عرض السعر على النموذج الخاص بشركته شرط ختمه وتوقيعه.** |
| **ثانيا: سيتم التأكد من أن مستندات ووثائق الأهلية موجودة وفي حال عدم وجود أي مستند سيتم رفض العرض – مستندات الاهلية هي التالية:** |
| بطاقة شخصية إلزامي – يجب ارفاق البطاقة او جواز السفر  ID/passport- ID must be sent |
| امتلاك ترخيص (سجل تجاري)- يجب ارفاف السجل التجاري إن وجد  Business registration – must be sent |
| امتلاك شهادة مزاولة مهنة – يجب ارفاق مزاولة المهنة إن وجد  practicing cert – must be sent |
| امتلاك بطاقة ضريبية – يجب ارفاق البطاقة الضريبية إن وجد  tax card – must be sent |
| يجب امتلاك حساب – او ارفاق تعهد بفتح حساب في خدمة البريد التركي PTT  You must have an account - or attach a pledge to open an account in the Turkish Postal Service (PTT). |
| لديه عقد سابق في نفس المجال - يجب ارفاق عقد في نفس المجال  must be sent - Has contract in the same domain |
| 1. **التقييم المالي**   **Financial evaluation** |
| * **سيتم فتح العروض المالية وذلك للعروض المؤهلة فقط، والتأكد من سلامة العروض ومن عدم وجود اخطاء او تحوير.** * **في حال وجود شطب، أو حك او تحوير في العرض المالي فسيتم رفض العرض** |
| 1. **إختيار الرابح**   **Selection** |
| * **سيتم إختيار العرض المؤهل فنيا وماليا و ذو السعر الأرخص.**   **\*\*بعد توقيع العقد، يجب على المورد الرابح الإلتزام بالتوريد وفق أوامر شراء تصدر تباعا ووفق المدة المحددة في أمر الشراء.** |

**TECHNICAL**

**OFFER**

**‘’Envelope 1 out of 2’’**

**العرض الفني**

**"مغلف 1 من أصل 2"**

|  |  |
| --- | --- |
| **يرجى الإجابة على الأسئلة التالية :** | |
| **لا**  **نعم** | هل تم ارفاق بطاقة شخصية/جواز سفر  (سيتم رفض العرض في حال عدم توفر بطاقة/جواز سفر) |
| **لا**  **نعم** | هل تم ارفاق شهادة مزاولة مهنة وسجل تجاري  (سيتم رفض العرض في حال عدم توفر سجل وشهادة مزاولة مهنة) |
| **لا**  **نعم** | هل تم ارفاق عقد سابق في نفس المجال |
| **لا**  **نعم** | هل قمت بقراءة كامل اوراق المناقصة |
| **لا**  **نعم** | هل تم ختم وتوقيع كل ورقة من اوراق المناقصة  (قد يتم رفض العرض في حال عدم ختم وتوقيع كامل الأوراق) |
| **لا**  **نعم** | هل تم ختم وتوقيع المظاريف / المغلفات الخارجية  (سيتم رفض العرض في حال عدم ختم وتوقع المظاريف) |
| **لا**  **نعم** | هل تم تسمية المظاريف / المغلفات (فني / مالي).  (قد يتم رفض العرض في حال عدم ختم وتوقيع كامل الأوراق) |
| **لا**  **نعم** | هل تم وضع المغلف الفني والمالي في مغلف ثالث وتسميته بكود المناقصة |

**اسم وتوقيع العارض :**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **العرض الفني للسيارات**  **يجب أن تتوفر في العربات المطلوبة المواصفات التالية :** | | |
| **القسم الأول: الشروط العامة** | | |
| 1. يجب أن تكون قاعدة المركبة مصنوعة من الصلب أو أى معدن آخر حسب ما تقتضيه الأصول الفنية للصناعة ووفقا للتصميم الأصلى من المصنع المنتج وأن تكون من المتانة والقوة بحيث تتحمل الأحمال والإجهادات التى تقع عليها والمصممة لتحملها . | | |
| 1. لا يجوز إجراء لحامات أو وصلات فى القاعدة ويجوز فقط إجراء لحامات جزئية غير كاملة الإستدارة بقصد التقوية وفقا لما تقتضيه الأصول الفنية للصناعة وبما لا يؤثر على القوة والأحمال والإجهادات التى تقع عليها والمصممة لتحملها . | | |
| 1. لا يجوز أن يزيد طول القاعدة بعد محور العجلات الخلفية على 50% من المسافة بين محورى العجلات مع مراعاة أن يكون القياس من منتصف المسافة بن المحورين المزدوجين ويجوز التجاوز عن هذه النسبة إذا كانت القاعدة مصممة بمعرفة المصنع المنتج للسيارة ولا تؤثر الزيادة على توازنها . | | |
| 1. يجب أن تكون الجنوط من المعدن ويتفق مقاسها وقوة تحملها مع تصميم المركبة ومحاورها ولا يجوز وجود أى لحام بها . | | |
| 1. يجب أن تكون الإطارات من المطاط المفرغ وأن تكون بحالة لا تسمح بإنزلاق المركبة وألا يقل عمق نقشة الإطار عن واحد ونصف مليمتر .ويجب أن يتفق مقاسها مع تصميم المركبة ومحاور عجلاتها وجنوطها وأن تكون مثبتة بمحاورها تثبيتا محكما ، كما يجب أن تتحمل الإطارات الوزن الأقصى للمركبة . | | |
| 1. أن يكون المحرك بحالة جيدة ولا يخرج منه دخان كثيف بصفة مستمرة مما يضر بالبيئة وفقا لأحكام اللائحة التنفيذية لقانون الصحة البيئية أو يضر بسلامة السير ويزعج المنتفعين بالطريق . 2. أن يكون المحرك مثبتا بالمركبة تثبيتا متينا على الحمالات الخاصة بذلك وأن يكون غطاؤه ( الكبود ) سليما محكم الإغلاق | | |
| **الشبكة الكهربائية :**   1. يجب أن تكون جميع أسلاك والكابلات سليمة ومعزولة عزلا تاما ومركبة حسب أصول الفن والصناعة وأن تكون الوصلات خالية من الصدأ . 2. ويجب أن تكون البطارية وافية بإحتياجات المركبة وموضوعة ومثبتة فى صندوقها فى مكان مأمون بالمركبة فإذا وضعت خارج جسم السيارة أو تحت القاعدة فيجب أن تكون داخل صندوق محكم الغلق 3. ويجب أن تزود كل دائرة كهربائية بمصهر ( فيوز ) يمكن بواسطته قطع أو فصل هذه الدائرة الكهربائية عند اللزوم . | | |
| **الأنوار**  : يجب أن تكون مصابيح المركبة سليمة وصالحة للإستعمال وأن تتوافر فيها الأنوار الآتية :   1. أنوار القيادة والطريق ( الأنوار الكاشفة ) : يجب أن تزود كل مركبة بنور أمامى يشع فى إتجاه سيرها لمسافة لا تقل عن مائة وخمسين مترا وآخر يشع لأسفل ( قلاب ) ويضئ الطريق أمامها لمسافة لا تقل عن ثلاثين مترا ويجوز أن تركب أسفل الأنوار الأمامية للمركبة مصابيح ضباب تشع ضوءا أصفر لإستخدامها فى أوقات الضباب داخل المدن وخارجها . 2. أنوار الموضع : يجب أن تزود كل مركبة بنور صغير أبيض أو أصفر فى كل جانب من جانبى مقدمتها وبنور أحمر فى كل من جانبى مؤخرها ويراعى أن تكون الأنوار الأمامية والخلفية فى وضع يحدد عرض المركبة من الأمام والخلف ويمكن رؤيتها من مسافة 300 متر فى الجو الصحو ليلا . 3. كما يحب أن تزود كل مركبة بنور أبيض لإضاءة اللوحة المعدنية الخلفية وآخر أحمر اللون بمؤخرة السيارة ويعمل بتشغيل فرملة الخدمة . 4. أنوار الإشارات : تزود كل مركبة بإشارات ضوئية جانبية ينبعث منها ضوء متقطع لإيضاح إتجاه إنعطاف المركبة بحيث يمكن رؤية الإشارة بوضوح من الأمام والخلف ليلا ونهارا . | | |
| **القسم الثاني: الشروط الخاصة** | | |
| **حالة العربة** | **موديل العربة** | **2005 على الأقل** |
| **زجاج السيارة** | **سليم ومغطى بطبقة من الفي مي او برادي تقي من اشعة الشمس** |
| **المرايا** | **جيدة ولا تحجب الرؤيا** |
| **أبواب السيارة** | **ثلاث أبواب سليمة محكمة الاغلاق** |
| **نظام الأمن والسلامة** | **يوجد فيها عجلة احتياط** | **نعم لا** |
| **يوجد فيها كريكــــو + عدة فك وتركيب** | **نعم لا** |
| **يوجد منفاخ عجلات** | **نعم لا** |
| **يوجد مثلث عاكس للتوقف** | **نعم لا** |
| **يوجد كابل سحب** | **نعم لا** |
| **يوجد كابل اشتراك** | **نعم لا** |
| **يوجد فيها طفاية حريق** | **نعم لا** |
| **يوجد حقيبة اسعافية** | **نعم لا** |
| **مطابقات الوصف الفني** | **يوجد مكيف ويعمل** | **نعم لا** |
| **يوجد تأمين للسيارة** | **نعم لا** |
| **يوجد رخصة مرورية** | **نعم لا** |
| **يتوفر مقاعد لخمس اشخاص** | **نعم لا** |
| **يتوفر في العربة مكان يتسع لوضع المعدات الخاصة بالفريق** | **نعم لا** |
| **السيارة تابعة للشركة** | **نعم لا** |
| **وقود السيارة ديزل** | **نعم لا** |

**اسم وتوقيع العارض :**

**FINANCIAL OFFER**

**“Envelope 2 of 2’’**

**العرض المالي**

**"مغلف 2 من أصل 2"**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **Financial offer**  **العرض المالي** | | | | | |
| * **العرض المالي يجب ان يكون في مغلف منفصل عن العرض الفني** * **يرجى التأكد من عدم وجود أخطاء، شطب، حك وتحوير في الأسعار.** * **الأسعار بالدولار الأمريكي حصرا.** * **مواصفات اكثر تم توضيحهم في العرض الفني** | | | * The financial offer must be in a separate envelope from the technical offer. * Please ensure that there are no mistakes, corrections in the prices * Prices must be in USD.   Additional specs are available in the tech offer. | | |
| **السعر الاجمالي** | **السعر الافرادي** | **عدد العربات** | **رمز المنطقة** | **اسم المنطقة** | **مكتب الانطلاق** |
|  |  | 3 | SY020301 | مخيمات عفرين | مكتب حلب |
|  |  | 3 | SY070301 | مخيمات الدانا | مكتب إدلب |
|  |  | 3 | SY0705 | مخيمات أطمة |

**اسم وتوقيع العارض :**

|  |  |
| --- | --- |
| **معلومات الشركة/المورد**  **Company/bidder information** | |
| **اسم الشركة | Company name** |  |
| **اسم ممثل الشركة | Company representative name** |  |
| **عنوان الشركة | Company address** |  |
| **رقم الهاتف | Phone number** |  |
| **البريد الالكتروني | Email** |  |
| **صلاحية عرض السعر | Validity of the offer** |  |
| **التاريخ | Date** |  |
| **ختم وتوقيع صاحب الشركة :**  **Stamp and signature of the company owner:** |  |